

ضوابط استحداث الكليات والاقسام العلمية في الجامعات وهيئة التعليم التقني

إن الركائز الاربعة للتعليم العالي هي : التدريسي ، الطالب ، المناهج الدراسية ، المستلزمات التعليمية الضرورية (مثل الابنية والمختبرات و المكتبات ..) لذا يتطلب استحداث أي كلية او قسم علمي الاعداد الجيد وذلك بتوفير كافة مستلزمات المادية و البشرية و ذلك من اجل ان لا يتحول الاستحداث غير المخطط له عبه و يجب الاخذ بنظر الاعتبار الامور التالية عند الشروع بالاستحداث كالتالي:

١- ضرورة أن يكون لكل جامعة خصوصية في التخصصات التي تضمها ولا يجوز أن تكون كل جامعة نسخة طبق الاصل من بعضها البعض كما أنه من الضروري أن تسعى الجامعات الى استحداث تخصصات علمية جديدة غير موجودة في القطر.

٢-أن تقدم طلبات الاستحداث وفق الخطة الخمسية متضمنة الموازنة المالية لاستحداث الكليات والاقسام العلمية وبما يتلائم و الحاجة الفعلية للمجتمع و المؤسسات الحكومية و حاجة سوق العمل في المحافظة المعنية للتخصصات العلمية المزعمع استحداثها كما يجب مراعاة الحجم الامثل للجامعات.

٣-الاهتمام بالتخصصات العلمية و التقنية و الادارية ذات الاثر الواضح في خدمة و تنمية المجتمع.

٤-أن يراعى تأمين النسب القياسية العالمية في كل قسم بخصوص:

أ- تدريسي / طالب

ب- مختبر / طالب

ت- قاعة / طالب

ث- قسم داخلي / طالب

ج- مصدر / طالب

٥-يعد ملاك استحداث الكلية أو القسم ملاك تجريبي ويتم تقويم الكلية أو القسم بعد مرور سنة دراسية كاملة واخضاع طلبتها الى اختبار مركزي تقويمي يجري مع احدى الكليات أو الاقسام المناظرة في جامعة رصينة.

٦- يتم النظر في استحداث الكلية قبل عام دراسي كامل وتكون الموافقة مشروطة بـ استكمال متطلبات الاستحداث وفق الشروط المذكورة لاحقا.

٧- يكون يوم ٣/١ موعداً نهائياً للنظر في طلبات الاستحداث لاتاحة الفرصة أمام دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة للاستعداد واستكمال اجراءات اعداد دليل الطالب للتقديم للجامعات العراقية.

٨- أن يتم استحداث الكلية بقسمين علميين على الأقل تتتوفر فيها جميع الشروط و الضوابط ولا يتم النظر في مقترح استحداث كلية لا يتتوفر فيها هذا الشرط.

٩- يتحمل رئيس الجامعة أو الهيئة المسئولة كاملة عن دقة وصحة المعلومات التي تتضمنها الدراسات المقدمة لاستحداث الاقسام او الكليات.

شروط استحداث الكليات والاقسام العلمية في الجامعات و هيئة التعليم التقني:

اولاً : شروط استحداث الكلية / الجامعات او الهيئة

- ١- ان يكون استحداث الكلية في الحد الادنى بقسمين علميين على الاقل الكليات المكونة من اقسام .
٢-أن يتم تطبيق الشروط والضوابط المذكورة في ادنى لاستحداث كل قسم علمي وهي:
 - أ- توفر اعضاء الهيئة التدريسية على المالك الدائم وفي التخصص المزمع استحداثه بما لا يقل عن (٤) تدريسيين من حملة الدكتوراه، واثنان منهم بلقب استاذ مساعد على الاقل، ووفقا للمعادلين المعتمدين بموجب كتاب الدائرة القانونية والادارية المرقم ٦٩٤٨ و المؤرخ في ٢٠٠٤/٦/٣ وكالاتي:

$$\text{س+ص-ع} = \frac{\text{الملاك المفروض وجوده}}{\text{ن بالنسبة للاقسام الانسانية}} \quad \text{ن=} 20$$

$$\text{س+ص-ع} = \frac{\text{الملاك المفروض وجوده}}{\text{ن بالنسبة للاقسام العلمية الصرفه و}} \quad \text{ن=} 10$$

س=المجموع الكلي للساعات في القسم
ص=مجموع الساعات التي تدرس في القسم من الكليات والاقسام الاخرى
ن=عدد طلاب القسم الكلي

وأن يؤخذ بنظر الاعتبار التخصصات العلمية النادرة والتي تشكل حاجة فعلية لاستحداثه، بأن يتم تشكيل لجنة علمية مختصة من دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة ومختصين في ذات التخصص العلمي للقسم المراد استحداثه، تقدم تقريراً مفصلاً مع بيان رأيها في الاستحداث وفي ضوء ذلك يتم اجراء اللازم.

ب- تخصيص بناية ملائمة تكون ضمن املاك الجامعة وفي حالة تخصيصها من وزارة اخرى او من المحافظة التي تقع فيها تلك الجامعة، تقدم الجامعة كتاباً رسمياً يؤيد ذلك مع كافة الاوليات ضمن دراسة الاستحداث المقدمة.

ج- أن تكون البنية المخصصة ملائمة تقع ضمن المجمع الجامعي ولا يمكن المصادقة على استحداث قسم أو كلية في بنايات لا يتتوفر فيها الحد الادنى للشروط كبنيات المدارس او الثانويات التي يتم بناءها لخدمة طلبة غير جامعيين لا يتلائم والجو الجامعي ولا تراعي الوضع النفسي للطالب الجامعي.

د- توفير المختبرات الخاصة بالقسم و مكتمل فيها تجهيز الاجهزه و المواد المختبرية، بما يتلائم و طبيعة الكلية المستحدثة على أن لا يقل عن مختبرين علميين لكل قسم في الكلية و لن يتم المصادقة على الاقسام العلمية التي لا يتتوفر فيها هذا الشرط.

- هـ - توفير المستلزمات المادية الأخرى و المتمثلة بالاثاث المكتبي و التعليمي و استخدام التقنيات الحديثة في التدريس.
- وـ- اعداد المناهج الرصينة المعتمدة في العالم و مصادق عليها من لجنة العمداء المختصة للتخصص المزمع استحداثه.
- زـ- ترسل الدراسة المعدة لهذا الغرض مبين فيها توفر المستلزمات المادية و البشرية المذكورة اعلاه اضافة الى الحاجة الفعلية للاستخدام و اهداف الاستحداث ووصف الخريج الى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة / مركز الوزارة
- حـ- تقوم دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بدراسة وتحليل الدراسات المقدمة لاستحداث الكليات و تقدم رأيها لاستحصل موافقة السيد الوزير المبدئية للاستخدام في حالة توفر المستلزمات المادية و البشرية.
- طـ- تقوم لجنة من دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة في الوزارة بإجراء الكشف الموقعي للتأكد من توفر المستلزمات الازمة للاستخدام واعداد تقرير بذلك، ولا يجوز للجامعة تغيير موقع البناءية للكلية المراد استحداثها بعد اجراء الكشف اعلاه الا بعد استحصل موافقة الوزارة بذلك.
- يـ- في ضوء التقرير الوارد ذكره في الفقرة (ط) يتم استحصل موافقة السيد الوزير النهائية للاستخدام ، ويكون يوم ٣١/٣ من كل عام موعداً نهائياً لإبلاغ الجامعة أو الهيئة بذلك.
- كـ- أن يجري تقويم دوري للكليات المستحدثة لحين تخرج الدورة الاولى من طلبة الكلية من حيث توفر المستلزمات المادية و البشرية و الحاجة الفعلية للتخصص و حاجة سوق العمل الفعلية
- ثانياً: شروط استخدام القسم العلمي في الكليات / الجامعات
- تسرى على استخدام القسم العلمي ذات الشروط الوارد ذكرها في (اولا) من الفقرات (أ-ك)
- ثالثاً: شروط استخدام القسم العلمي في المعاهد التقنية / هيئة التعليم التقني
- ١-توفر اعضاء الهيئة التدريسية على الملك الدائم و في التخصص الدقيق بحيث لا يقل عن اربعين تدريسيين من حملة شهادة الدكتوراه و بلقب مدرس على الاقل
- ٢-استكمال باقي متطلبات الاستحداث و حسب الفقرات الواردة (اولاً) من (ب-ك) من الضوابط و الشروط اعلاه.